وقوله الله الذي رفع السموات بغير عمد ترونها قوله الذين يأكلون الربا
خص الأكل بالذكر مع أن غيره كاللبس والادخار والهبة كذلك
لانه أكثر وأهم انتفاعا بالمال إذ لا بد منه أو أريد بالأكل الانتفاع
كما يقال فلان أكل ماله إذا انتفع به في الأكل وغيره قوله
قالوا إنما البيع مثل الربا فإن قلت كيف قالوا ذلك مع أن مقصودهم
تشبيه الربا بالبيع المتفق على حله قلت جاء ذلك على طريق المبالغة
لأنه بلغ من اعتقادهم أن الربا حلال كالبيع أن التشبيه في قولهم
القمر وجه زيد والبحر كفه إذا أرادوا المبالغة أو أن مقصودهم
أن الربا والبيع متماثلان من جميع الوجوه فساغ قياس البيع على الربا
كعكسه قوله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون
إن قلت كيف قال ذلك مع أن مرتكب الكبيرة كآكل الربا لا يخلد
في النار قلت الخلود يقال لطول البقاء وإن لم يكن بصفة
التأبيد كما يقال خلد الأمير فلانا في الحبس إذا طال حبسه أو المراد
بقوله ومن عاد العائد إلى استحلال أكل الربا وهو بذلك
كافر والكافر مخلد في النار على التأبيد قوله وأن تصدقوا خير
لكم أي من إنظار المعسر فإن قلت إنظار المعسر واجب والتصدق
عليه تطوع فكيف يكون خيرا من الواجب قلت التطوع المحصل
للواجب لاشتماله عليه من الزيادة كما هنا أفضل من الواجب كما
أن الزهد في الحرام واجب وفي الحلال تطوع والزهد في الحلال
أفضل قوله ثم توفى كل نفس ما كسبت قال فيه وفي الجاثية بما كسبت
وقال في النحل وتوفى كل نفس ما عملت وفي الزمر ووفيت
كل نفس ما عملت موافقة لما قبل كل منها أو بعده
أو قبله وبعده إذ ما هنا قبله أنفقوا من طيبات

من طيبات ما كسبتم وبعده لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت وقبله في آخر
النحل من عمل صالحا ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون وبعده
ثم إن ربك للذين عملوا السوء وقبل ما في الجاثية ولا يغني عنهم ما كسبوا
شيئا وبعد ما في الزمر فنعم أجر العاملين قوله إذا تداينتم
بدين فإن قلت ما فائدة قوله بدين مع أنه معلوم من تداينتم
قلت فائدته الاحتراز عن الدين بمعنى المجازاة يقال داينت
فلانا بالمودة أي جازيته بها وهو بهذا المعنى لا كتابة فيه ولا إشهاد
وقيل فائدته رجوع الضمير إليه في قوله فاكتبوه إذ لو لم يذكره لقال
فاكتبوا الدين والأول أحسن نظما قوله أن تضل إحداهما فتذكر
إحداهما الأخرى قرئ تذكر بالتخفيف والتشديد فإن قلت
كيف جعل أن تضل علة لاستشهاد المرأتين بدل رجل مع أن علته
إنما هو التذكير قلت بل علته أن تضل لأن الضلال من إحداهما
يكثر وقوعه فصلح أن يكون علة لاستشهادهما وبتقدير عدم
صلوحه فالتعليل بأن تضل في الحقيقة إنما هو للتذكير ومن شأن
العرب إذا كان للعلة علة قدموا ذكر علة العلة وجعلوا العلة
معطوفة عليها بالفاء لتحصل الدلالتان معا بعبارة واحدة
كقولك أعددت الخشبة أن يميل الجدار فأدعمه بها فالادعام
علة في إعداد الخشبة والميل علة في الادعام قوله وإن كنتم
على سفر الآية فإن قلت كيف شرط السفر في الارتهان مع أنه ليس بشرط
فيه قلت لم يذكره لتخصيص الحكم به بل لكونه مظنة عوز الكاتب
والشاهد الموثوق بهما قوله ومن يكتمها فإنه آثم قلبه فإن قلت
ما فائدة ذكر القلب مع أن الجملة موصوفة بالإثم قلت لما كان كتمان
الشهادة هو إضمارها في القلب وإثمه مكتسبا بالقلب [illegible] أسند إليه

Copyright © King Saud University